– احترام حقوق الإنسان كغاية في النظام الدولي –

تتجسد فكرة "حقوق الإنسان كغاية في النظام الدولي" في تلك الروابط التي انعقدت بين ما يفرضه القانون الدولي وممارسة الدولة لسيادة رعاياها موضحة الدور الذي تلعبه القيم الإنسانية في وضع النظام الدولي.

ففي الماضي كانت الاتصالات الدولية والداخلية واضحة، ولقد لعبت المعاهدات الدولية دور المنظم فألزمت الدولة بتخصيص معاملة معينة لرعاياها، والتي لا تعد سوى مظهر من المظاهر المنعزلة التي تمليها المصلحة السياسية، ثم جاءت الاتفاقيات الخاصة لتقدم تنازلات إقليمية تضمن الإبقاء على الذين الموجود في الأقاليم المتنازل عنها، فكانت تلك الحماية تمنح في بداية الأمر بشكل فردي قبل أن تمتد تدريجيا إلى الأقليات الدينية والإثنية أو الوطنية.

وقد ارتبط احترام القيم الإنسانية باستقرار النظام الدولي الجديد خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، وتحقق هذا بمحاولة التدقيق وإعادة الاعتبار للدور الذي تلعبه القيم والمبادئ الإنسانية في القانون الدولي، ففرض هذه المبادئ والغايات التي تجعل النظام الدولي مستقرا.

وقد ارتبطت مفاهيم احترام حقوق الإنسان ومدى احترامها بالمتغيرات الجديدة في العلاقات الدولية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، كالعولمة والديمقراطية، وكذا الأمن الإنساني (الفرع الأول). هذا وتعترض عالمية حقوق الإنسان مجموعة من العقاب (الفرع الثاني)

الفرع الأول: البعد العالمي لحقوق الإنسان

أولا: عالمية حقوق الإنسان

يقصد بعالمية حقوق الإنسان تلك المنظومة من العهود والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، فأنشأت الأمم المتحدة آليات لمراقبة تنفيذ تلك الاتفاقيات، ففكرة العالمية في مجال حقوق الإنسان تتجسد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي على أساسها انتقلت حقوق الإنسان من مجرد شأن من الشؤون الداخلية لتصبح في إطار القانون الدولي، وقد التزمت الدول فور انضمامها إلى الأمم المتحدة بمبدأ عالمية حقوق الإنسان الوارد في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ودلالات عالمية حقوق الإنسان متعددة ومتنوعة:

–عالمية حقوق الإنسان من خلال المفهوم ذاته للإنسان وحقوقه،

–عالمية حقوق الإنسان من خلال مفهوم الحقوق الأساسية

-عالمية حقوق الإنسان من خلال الالتزام بالاتفاقيات الدولية

-عالمية حقوق الإنسان من خلال تدويلها وتخطيها حاجز السيادة.

ثانيا: ديمقراطية حقوق الإنسان

يقصد بديمقراطية حقوق الإنسان جعل الحريات المقررة في مجال حقوق الإنسان ضروريات أساسية لإقامة مجتمع ديمقراطي، مثل حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات، وحرية التجمع والحق في المشاركة السياسية، واستقلال القضاء.

إلا أن الديمقراطية كنظام حكم هي من صميم خصوصيات المجتمع، فلا يوجد نمط يمكن فرضه، بل إن ذلك حق من حقوق الشعوب التي يحق لها أن تختار بحرية نظام الحكم الذي يصلح لها.

ثالثا: العولمة وحقوق الإنسان

تعني تعليم مفهوم حقوق الإنسان في الثقافة الأمريكية باعتبارها ثقافة الأمة الصاعدة والساعة للهيمنة على العالم كله، والتي تملك أكثر من غيرها عناصر التأثير في العالم، وتهدف العولمة إلى تحقيق اتفاق بين المنتمين إلى الحضارات المعاصرة المختلفة حول عدد من الحقوق والحريات، اتفاقا يكفل المزيد من الاعتراف بتلك الحقوق والحريات، وتوفر لها عالميا المزيد من ضمانات واليات الحماية، وتحقق تعايشا وانسجاما بين الثقافات المختلفة بإيجاد أساس أخلاقي وقانوني مشترك يمكن أن يتسع معه ويسببه التعاون المتبادل بين أبناء تلك الحضارات، فالعولمة تحد من دور الدولة وتأثير الحدود السياسية، وتطلق العنان لآليات السوق.

رابعا: الأمن الإنساني

يرتكز مفهوم الأمن الإنساني على الفرد وليس الدولة كوحدة تحليل أساسية، حيث أن الهدف الأساسي من السياسة الأمنية هو تحقيق أمن الفرد بجانب أمن الدولة، فالأمن الإنساني يسعى إلى تطوير مجموعة من القواعد المستمدة من العرف لتكريس حقوق الإنسان في النظام الدولي، كما يهدف إلى التنمية الإنسانية المستدامة من خلال المحافظة على استمرار الجنس البشري داخل حدود أمن الدولة القومي وخارجها.

الفرع الثاني: معايير استقلال حقوق الإنسان والعقبات أمام عالميتها

أولا: معايير استقلال حقوق الإنسان

يقصد بمعايير استقلال حقوق الإنسان تلك الميكانيزمات والمبادئ الفرضية التي تدخل في تصميم العلاقات الدولية والقانون الدولي، حيث تنطبق هذه المعايير على القضايا التي تجعل من حقوق الإنسان محل اهتمام واحترام المجتمع الدولي، وتتمثل هذه المعايير فيما يلي:

1- مبدأ الحل السلمي للنزاعات الدولية

تسعى الدول إلى تسوية خلافاتها ومنازعاتها بالطرق السلمية دون اللجوء إلى العدوان العسكري، وقد ورد هذا المبدأ في أكثر من موضوع في ميثاق الأمم المتحدة؛ حيث جاء في الفقرة 3 من المادة 28 على أن يقضي جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر، فمن شأن أي نزاع دولي أن يتحول إلى اشتباكات مسلحة مما يجعل حقوق الإنسان عرضة للانتهاك، ولأجل ذلك فإن الوسائل السلمية الحل المنازعات الدولية قد ساهمت في استقلالية حقوق الإنسان.

2- مبدأ عدم تدخل الدول في شؤون بعضها البعض

يجد هذا المبدأ أصله في الفقرة 7 من المادة 02 من الميثاق ألأممي، التي تمنع التدخل في شؤون الدول الأخرى، سواء بأسلوب مباشر، أو غير مباشر في أي شأن من الشؤون الداخلية للدول الأخرى، فكل دولة لها الحق في اختيار نظامها الداخلي بدون تدخل خارجي، ويترتب تأكيد القانون الدولي لهذا الحق سيادة الدولة وممارستها لاختصاصاتها دون تدخل من الدول أو الجهات الأجنبية، إلا في الحالات التي تنتهك فيها حقوق الإنسان.

3- مبدأ عدم استخدام القوة

يقضي عدم استخدام القوة بعدم الإقدام على العنف إلى ضرر لحق من حقوق الإنسان، وهو أحد المبادئ الأساسية في القانون الدولي، فيحظر هذا المبدأ استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد دول أخرى، والذي من شأنه أن يعرض حقوق الإنسان للانتهاك.

ووفقا لهذا المبدأ أصبح العدوان أو الاحتلال المسلح للدول يمثلان جريمة في حق المجتمع الدولي وانتهاكا صارخا لحقوق الإنسان، والسلم والأمن من الدوليين.

4- مبدأ التعاون الدولي

يهدف هذا المبدأ إلى إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق، ويهتم بتعزيز التعاون على حل المسائل والمشاكل ذات الطابع السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي.

5- مبدأ تقرير المصير

يعد هذا المبدأ من المبادئ الهامة في القانون الدولي والعلاقات الدولية، وتبرز أهميته في كونه حق قانوني وطبيعي لكل شعب بتشكيل دولة مستقلة تتمتع بحكم ذاتي، ويعد المبدأ وسيلة لضمان حقوق الإنسان والاعتراف بها.

6- مبدأ الاعتراف بحقوق الإنسان

يقصد بهذا المبدأ، إقرار أو تصريح يصدر من حكومة دولة قائمة أو منظمة دولية بقصد إيضاح وترتيب الحقوق المعترف بها عبر رصدها في المواثيق الدولية ودستورها الوطني.

ثانيا: العقبات أمام عالمية حقوق الإنسان

يقصد بالعقبات التي تعترض إشاعة وعالمية حقوق الإنسان تلك العقبات الأيديولوجية والعقبات الاقتصادية، والعقبات التقنية: حيث تشكل هذه العقبات معطلات تعترض عالمية حقوق الإنسان التي أوردها ميثاق الأمم المتحدة، وهي كالتالي:

1- العقبات الأيديولوجية

تتوزع هذه العقبات عبر المواقف الأيديولوجية الرئيسية حول عدم وجود رأي عام لعالمية حقوق الإنسان وإعطائها بعد عالمي، حيث تختلف الأيديولوجيات حول التعبير عن حقوق الإنسان من خلال المواقف الرئيسة الرأسمالية والاشتراكية، فبالنسبة للرأسمالية نجد تبنيها نمط الديمقراطية الليبرالية الغربية المفرطة في تقديس الفرد وحريته، فأبدت تعلقا واضحا بحقوق الإنسان ذات الطابع الفردي، وتحديدا بالحقوق المدنية والسياسية.

أما بالنسبة للدول الاشتراكية نجد أن تبنيها لنمط الديمقراطية الاشتراكية التي تجعل حقوق الإنسان من يعمل وينتج في المجتمع الاشتراكي، فأيدت تعلقا واضحا بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وهكذا فقد اتجه الفريقان من هذا الخلاف الأيديولوجي نحو استخدام حقوق الإنسان في الصراع الذي دار بينهما.

2-العقبات الاقتصادية

إن هذه العقبات تطرحها الدولة النامية داخل الهيئات الدولية ويتمثل ذلك الطرح في كون التخلف الاقتصادي قد يصل أحيانا إلى حد العجز عن تلبية الحاجيات الأصلية للمواطنين، ويربط الفقهاء هذه النظرة بين التطور التنموي وحماية حقوق الإنسان، وعليه تكون المطالبة بوجود قاعدة "الحق في التنمية" تندرج ضمن وجهة العالم الثالث في حق الشعوب كحق السيادة على الثروات الطبيعية من جهة، وحقوق الإنسان في التنمية وضمان رفاهيته من جهة أخرى عن طريق التضامن الدولي.

3-العقبات التقنية

يقصد بهذه العقبات امتناع العديد من الدول عن التصديق على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان أو تحفظات الدول عنها، الذي يعني امتناع الدول عن أي رأي حول تلك الاتفاقيات، هذا ما جعل هذان الأمران عقبة أمام تشجيع حقوق الإنسان على المستوى الدولي.